رسالة المهتدين الى نصرة المجتهدين
للشيخ جلال الدين السيوطي

بسم الله الرحمن الرحيم. وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وكفى. وسلام على عباده الذين اصطفى. وبعد فقد وقع الكلام اليوم في ثلاثة مسايل متعلقة بالاجتهاد احدها هل الاجتهاد موجود الان او لا والثانية هل المجتهد المطلق مرادف للمجتهد المستقل وبينهما فرق والثالثة هل المجتهد له ان يتولى المدارس الموقوفة على الشافعية مثلا او لا وكل من المسايل الثلاثة جوابها منقول ومنصوص للعلماء ومجمع عليه لا خلاف فيه صادر من عالم واقا فيه نزاع ومكابرة من بعض العلماء الموقوف عليهم وقد كنت البت في العام الماضي كاتا سميته الرد على من اخلد الى الارض وجهل ان الاجتهاد في كل عصر فرض وهو كتاب جليل حافل فيه نفايس متعلقة بالاجتهاد والحض وها هنا ما يتعلق بهذه المسايل الثلاث فنقول اما المسئلة الاولى فالجواب عنها من وجهين احدهما ان العلماء من جميع المذاهب متفقون على ان الاجتهاد فرض من فروض الكفايات في كل عصر وواجب على اهل كل زمان ان يقوم به بعضهم وانه متى قصر فيه اهل عصر بحيث خلى العصر عن مجتهد اثموا كلهم وعصوا باسرهم وممن اشار الى ما ذكرناه الامام الشافعي رضي الله عنه ثم صاحبه المزني وصنفا في المزني كاتبا في ذلك سماه افساد التقليد وممن نص على ما ذكرناه من الرتبة وتاثيم اهل العصر باسرهم عند خلوه عن مجتهد نصا صريحا الماوردي في اول كتابه الحاوي والروياني في اول البحر والقاضي

حسين في تعليقه والزبيري في كتاب المسلك وابن ابرهان في كتاب الاعداد والامام الحرمين في باب السير من النهاية والشهرستاني في الملل والنحل والبغوي في اول التهذيب والغزالي في البسيط والوسيط وابن الصلاح في ادب الفتيا والنووي في شرح المهذب وفي شرح مسلم والشيخ عز الدين بن عبد السلام في مختصر النهاية وابن الرفعة في المطلب والزركشي في كتابه القواعد والبجيرمي وذكر ابن الصلاح ان ظاهر كلام الاصحاب ان المجتهد المطلق هو الذي يتادى به فرض الكفاية واما المجتهد المقيد فلا يتادى به الفرض فهو كما ترى نص الائمة اصحابنا نقلوا نصا صريحا على ان الاجتهاد في كل عصر فرض كفاية واذا اهمل العصر اذا قصروا فيه اثموا كلهم وممن نص على ذلك من ائمة المالكية القاضي عبد الوهاب في المقدمات وابن العصار في كتابه في اصول الفقه ونقله عن مذهب مالك وجمهور العلماء والقرافي في التنقيح وابن عبد السلام المالكي في شرح مختصر ابن الحاجب وابو محمد بن سناري في المسايل المنثورة وابن عرفة في كتابه المسوط في الفقه وقد سمعنا عباراته هو لا بحروفها في كتاب الرد على من اخلد الى الارض فليراجعه من اراد الوقوف عليه الوجه الثاني ان جمهور العلماء نقلوا على انه يستحيل عقلا خلو الزمان عن مجتهد الى ان تاتي اشراط الساعة الكبرى وانه متى خلى الزمان عن مجتهد تعطلت الشريعة وزال التكليف عن العباد وسقطت الحجة وصار الامر فوضى لا نظام ومن نص على ذلك نصا صريحا الاستاذ ابو اسحق الاسفرايني والزبيري وامام الحرمين في البرهان والغزالي في المنخول ونقله ابن برهان في الوجيز عن طايفة من الاصوليين وترجمه

ابنة قيس العبدة وابن عبد السلام من المالكية في شرح
المختصر وجزم به القاضي عبد الوهاب في الملخص
واشار اليه الشيخ ابو اسحق الشيرازي في اللمع وهو
مذهب الحنابلة باسرهم نقله عنهم ابن الحاجب
في مختصره وابن السماعاني من الحنفية في البديع وابن
السبكي في جمع الجوامع وقال ابن عرفة المالكي في كتابه
في الفقه قد قال الفخر الرازي في المحصول وتبعه
السراج في تحصيله والتاج في حاصله ما نصه ولو بقي
من المجتهدين والعياذ بالله واحد كان قوله حجة قال
فاستعاذتهم تدل على بقاء الاجتهاد في عصرهم قال والفخر
توفي سنة ست وستماية هذا كلام ابن عرفة وقد وجدت
ما هو ابلغ من ذلك فذكر البترزي في شفيع المحصول
ما نصه لا يعتبر في المجمعين عدد التواتر فلو انتهوا والعياذ
بالله الى ثلاثة وكان اجماعهم حجة ولم يبق منهم الا واحد
كان قوله حجة لانه كل الامة وان كان يبقى عنه لفظ
الاجماع وقال الزركشي في البحر قال الصيرفي وابو اسحق
يجوز ان لا يبقى في الدهر الا مجتهد واحد ولو انفرد بذلك فقوله
حجة كالاجماع ويجوز ان يقال للواحد امة كما قال تعالى
ان ابراهيم كان امة قانتا ونقله الصفي الهندي عن
الاكثرين وبه جزم ابن برهان في كتابه الوجيز فقال وحقيقة
الاجماع هو القول بالحق فاذا حصل القول بالحق من واحد
فهو اجماع وقال الكيا الهراسي اختلف هل يتصور
قلة المجتهدين بحيث لا يبقى في العصر الا مجتهد واحد وهو
الصحيح نعم **واما المسئلة الثانية** وهي هل
المجتهد المطلق مرادف لمجتهد المستقل او بينهما فرق

والجواب انهما ليسا مترادفين بل بينهما فرق وقد نص على ذلك
ابن الصلاح في ادب الفتيا والنووي في شرح المهذب وذكر
هو وغيره ان من ظهر له اصول فقد المجتهد المستقل ولم تتوالى المجتهدون
المنتسبون الى المذاهب وقرروا ان المجتهدين اصناف مجتهد
مطلق مستقل ومجتهد مطلق منتسب الى امامه الائمة الاربعة
ومجتهد مقيد وان الصنف الاول فقد من المئة الرابع ولم
تتوال الصنفان الاخران المطلق المنتسب والمقيد ومن
نص على ذلك من اصحابنا ايضا ابن برهان في الوجيز ومن المالكية
ابن السبكر وقد سقت عباراتهم وعباراة غيرهم في كتابي الرد
على من اخلد الى الارض فليتنظر منه **واما المسئلة الثالثة**
وهي هل للمجتهد ان يلفق مذاهب الشافعية مثلا **فالجواب**
ان المجتهد المطلق المنتسب والمجتهد المقيد كلاهما يستحقان
ولا يبنيان شرعا على خلاف بين العلماء لان كلا من الصنفين
من جملة الشافعية المنتسبين الى الامام الشافعي لم يخرجوا
بالاجتهاد عن الانتساب اليه ولهذا اعتمد في تصانيفهم
وفتاويهم ونسب الى مذهب الشافعي وما زالوا يتولون تدارس
الشافعية قديما وحديثا كما سبينه واما المجتهد المستقل
غير المنتسب فذاك هو الذي لا يتولاها اذا كان الوقف
ليس ما خذه من بيت المال ولهذا امتنع السبكي من دعوى الاجتهاد
المستقل مع كونه اهلا للاستقلال فاقتصر على دعوى الا
الاجتهاد المطلق المنتسب ولا اعرف احدا من اصحابنا ادعى
الاجتهاد المنتسب سوى ابن جرير طامة واما بقية الاصحاب
الذين ادعوا الاجتهاد فاقتصروا على دعوى الاجتهاد المطلق
المنتسب ولهذا عدوا في الاصحاب وذكرت تراجمهم في طبقات
الفقهاء الشافعية وحذف منها ابن جرير فلم يترجم فيها فكل

من ترجم العلماء في طبقات الشافعية هو من ادعى الاجتهاد
المطلق منتسبا لا مستقلا وهو مستحق الاوقاف الشافعية
وقد قال النووي في الروضة والرافعي في الشرح المعتبر
الى مذهب الشافعي وابي حنيفة ومالك ثلاثة اصناف
احدها العوام الثاني البالغون رتبة الاجتهاد وقد
ذكرنا ان المجتهد لا يقلد مجتهدا وانما ينسب هؤلاء للشافعي
لانهم جروا على طريقته في الاجتهاد واستعمال الادلة وترتيب
بعضها على بعض ووافق اجتهادهم اجتهاده وان خالف
احيانا فلم ينالوا رتبة المخالفة والصنف الثالث المتوسطون
وهم الذين لم يبلغوا رتبة الاجتهاد في اصل الشرع لانهم
وقفوا على اصول الامام في الابواب وعلموا من قياسها لم
يجدوه منصوصا له على ما نص عليه هذا كلام الرافعي والنووي
في الروضة فانظر كيف قسما اتباع الائمة الى ثلاثة اصناف
وجعلا من جملتهم من بلغ رتبة الاجتهاد لم يخرجاه ببلوغه
الاجتهاد عن انتسابه الى مذهب الشافعي وقد نص على هذا
انفيا امام الحرمين فقال في كتابه الذي الفه في ترجيح
مذهب الشافعي ما نصه فان قيل فابن سريج والمزني ومن
بعده كالقفال والشاشي وغيرهم لا كان لهم منصب الاجتهاد
فالجواب ان هؤلاء كثرت تصرفاتهم في مذهب الشافعي
والذب عن طريقته ونصرته وشمروا عن ساق الجد في تصويبه
وتقريبه وتصرفوا فيه استنباطا وتخريجا وقلت اعباؤه
الخارجة على مذهبه وكانوا معترفين بانهم من متبعي الشافعي
ومقتفي اثاره ومقتبسي انواره هذا كلام امام الحرمين
ونص على مثل ذلك انفيا ابن الصلاح فقال في طبقاته
في ترجمة محمد بن نصر ما نصه ربما تدرع مندرج بكثرة اختياراته

المخالفة لمذهب الشافعي الى الانكار على الجماعة العارفين
له في اصحابنا وليس الامر كذلك لان من هذه الطبقة ابن خزيمة
والمزني وابي ثور وغيرهم ولقد كثرت اختياراتهم المخالفة
لمذهب الشافعي لم يخرجهم الله عن ان يكونوا في قبيل اصحاب
الشافعي معدودين ويوصف الجماعة الموصوفين هذا
كلام ابن الصلاح اذ نصوص العلماء مطبقة على ان المجتهدين
من اتباع الائمة غير خارجين عن الانتساب اليهم والعداد
في جماعة اصحابهم والجماعة انما يقال لهم الشافعية
والمالكية والحنفية ويدخلون في الوقف على هذه الطوائف
وقد استقرت امر المدارس منذ بنيت فلم نجد تولاها في قديم
الزمان الا المجتهدين فكيف بحرمها المجتهدون في اخر الزمان
ويقدم عليهم المقلدون بيان ما قلناه ان اول من بنى المدارس
للشافعية فيما نص عليه جماعة الوزير نظام الملك واول
مدرسة بناها النظامية التي ببغداد بناها في سنة سبع
وخمسين واربع مائة فاوقفها على الشافعية واول من ولي
تدريسها بتقرير الواقف ابو نصر ابن الصباغ صاحب الشامل
وهو موصوف بالاجتهاد المطلق كما ذكره ابن السبكي في ترجمته
في الطبقات ثم بنى نظام الملك ايضا مدرسته ببغداد بنيسابور
تسمى النظامية وشرطها للشافعية ايضا واول من وليها
بتقرير امام الحرمين وهو موصوف بالاجتهاد المطلق وصفه
به جماعة حتى قال ابن السبكي في ترجمته في الطبقات الكبرى
امام الحرمين لا يقيد بالاشعري بل ولا بالشافعي وانما يتكلم
على حسب ما ادته نظره واجتهاده وقال الحافظ سراج
الدين البلقيني في فهرسته في وصف امام الحرمين هو المجتهد
ابن المجتهد وقال عنه في ترجمته بلغ الاجتهاد وسارت

مستقامة في البلاد وقال ابن الهيزع اول تفسيره
امام الحرمين له علومه الى ساوقة المجتهدين وهما قاتان
المدرستان اول المدارس التي وقفت على الشافعية واول
من ولها من هو موصوف بالاجتهاد ومن ولي تدريس الشافعية
من المجتهد بن بحجة الاسلام الغزالي فقد ادعى هو الاجتهاد
في كاية المتقدمين من العلل واشار فيه الى انه هو العالم
المبعوث على رأس المائة الخامسة فيجدد لهذه الامة
امر دينها كما وعد به الحديث الشريف وقد ذكر ابن السبكي
في الطبقات انه ولي تدريس النظامية التي ببغداد بعد ولي
تدريس النظامية التي بنيسابور فولي المدرستين معا ومنهم
سلطان العلما الشيخ عز الدين بن عبد السلام فقد اشاد
هو الدعوى الاجتهاد في قواعده الكبرى ووصفه بالاجتهاد
المطلق ابن الرفعة وابن دقيق العيد والسبكي في فتاويه
وولده في الطبقات والذهبي في العبر وابن كثير في تاريخه
والمادعي وقال الزركشي في شرح المنهاج لم يختلف
انسان انه بلغ رتبة الاجتهاد وكان من الورع والزهد
بالمحل الاعلى ومع ذلك فقد ولي عدة وظايف شرطها للشافعية
منها مشيخة تدريس الغزالية وغيرها والخطابة والامامة
بالجامع الاموي قال ابو شامة وكانا حتى الناس بذلك ومنها
مصر تدريس الشافعية بالصالحية وغيرها ومنهم قاضي القضاة
تقي الدين بن دقيق العيد فقد ادعى هو الاجتهاد في عدة
مواضع من كتبه ونقل الصلاح الصفدي في ترجمته من تاريخه
عنه انه قال وافق اجتهادي اجتهاد الشافعي الا في مسئلتين
ومن وصفه بالاجتهاد المطلق ابن الرفعة وابو حيان مع ما كان
بينه وبينه من الوقعة الظاهرة وابن رشيد في رحلته والسبكي

في الطبقات وكمال الدين بن الخليب في تاريخ فرناطة والنسخة
بخط المعز في خزانة سعيد السنه او الكمال الادفوي في الطالع
السعيد والامام وركن الدين بن الرفيع المالكي في ضمن قصيدة
مدحه بها قال

الى صدر الاية باتفاق • وقدوة كل حبر المعي
ومن بالاجتهاد عد افريدا • وفاز الفضل بالقدم العلي
صبا للعلم صبا في صباه • فاعل بهمة الصبا الصبي
واتقن والشباب له لباس • ادلة مالك والشافعي

وقد وصفه بالاجتهاد المطلق جماعة اجلهم قاضي القضاة
حافظ العصر شهاب الدين بن حجر في خطبة كاية المدرسة
المجاورة لضريح الامام الشافعي رضي الله عنه والفاضلية
وغير ذلك ومنهم الامام كمال الدين بن الزملكاني وصفه
بالاجتهاد الذهبي في معجمه والسبكي والاسنوي في الطبقات
وقد ولي عدة مدارس للشافعية بدمشق منها الامينة والظاهرية
والرواحية ومنهم الشيخ تقي الدين السبكي والشيخ سراج
الدين البلقيني لم يختلف انسان انهما بلغا رتبة الاجتهاد
وقد ولي امامة مدرسة الشافعية بمامو معروف وغير من سميناه
ممن يطول ذكرهم وفيمن سميناه كفاية عمن تركناه وقد ذكر
ابن قيم الجوزية في كابه ذم التقليد ما نصه ولقد انكر
بعض المقلدين على شيخ الاسلام في تدريسه بمدرسة ابن الجبلي
وتعجب على الحنابلة المجتهدين منهم فقال انما اتناول ما
اتناوله منها على مذهبي مذهب احمد الا على تقليدي له قال
ومن المحال ان يكون هؤلا المتاخرين على مذهب الامة دون
اصحابهم الذين لم يكونوا يقلدونهم فاتبع الناس بالدين وهب
طبقته ممن يحكم الحجة ويتقاد للدليل اين كان وكذلك ابو يوسف

ومحمد اتبع لابي حنيفة من المقلدين له مع كثرة مخالفتهما له وكذلك البخاري ومسلم وابو داود والاثرم وهذه الطبقة من اصحاب احمد اتبع له من المقلدين المحض المنتسبين اليه وعلى هذا فالوقف على اتباع الائمة اهل الحجة والعلم احق به من المقلدين في نفس الامر هذا كلامه بحروفه وتختم الكتاب بثلاث نكت النكتة الاولى قال ابو شامة ما رأيت اعجب من رجل قال اجمع اهل زماننا على انه ليس في الزمان مجتهد قال فيقال له يا عجيب الحال هلا سكتنا فقد بعضنا لانه اذا لم يكن في الزمان مجتهد فكيف ينعقد الاجماع لان الاجماع انما هو اتفاق المجتهدين فاذا انقد المجتهدون فقد الاجماع لان المجتهد هو الذي يعتد قوله في الاجماع والخلاف النكتة الثانية سئل وكيع بن الجراح العصر مثل شافعي يجتمع حنفي في طهارة الماء فقال الشافعي ما رأيت اعجب من هذا الاني ساع في طهارة اصله وهو ساع في نجاسة اصله وكذلك انا سعيت في رفع الاثر عنهم باشرهم ورفعت عنهم الحرج بقيامي عنهم بهذا الواجب وهم فريقان فريق يمنع الواجب الاجتهاد من اصله فهو ساع في اثم وآثم الناس معه وفريق يسلمه ويمنعني عدم استحقاقي وما هذا جزائي منه فان لم اكن استحق زيادة على الناس لما قد بلغت فما قصروا فيه فلا اقل من ان اكون كواحد منهم وهل زيادة الاجتهاد او نقصها عاكست عليه من المعرفة بالمذهب قبل بلوغه النكتة الثالثة ذكر ابن المبرد في كتابه المقتفى ما نصه اذا اقبل اي عبادة يتحقق صاحبها انه انفرد بها ذلك في وقته دون العالم بانه قلنا الطائف بالكعبة وحده والقائم بالامامة العظمى فيتعذر فيه

الانفراد قلت وقد من الله علي بالانفراد بالقيام لفرض الاجتهاد في هذا الوقت وحدي على الانفراد فله الحمد والمنه وصلى الله على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه وسلم وحسبنا الله ونعم الوكيل ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم

كتاب
الملاحن في معنى المشاحن
للشيخ جلال الدين السيوطي

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله وكفى وسلام على عباده الذين اصطفى قال ابو سعيد السيرافي في طبقاته حدثنا ابو علي الصفار ثنا نصر بن علي قال حضرت الاصمعي وقد سأله سائل عن معنى قوله صلى الله عليه وسلم جاءكم اهل اليمن وهم انخع نفسا قال يعني اقتل نفسا ثم اطرق متندما على نفسه كالملهم لها فقال ومن اخذني بهذا وما اعلمني به فقلت له اعلمك وقد حدثني سفيان بن عيينة عن ابن ابي نجيح عن مجاهد في قوله عز وجل لعلك باخع نفسك اي قاتل نفسك فكانه سري عنه فقال ابو الطيب اللغوي في كتاب مراتب النحويين كان الاصمعي اماما في اللغة وغلوا في العرب لم ير قبله ولا بعده مثله وعنه اخذ جل ما في ايدي الناس وكان مع ذلك لا يحيط في القرآن